بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان
جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
كلية الدراسات العليا

" تقييم مدى فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين"

Evaluating the effectiveness of Banking supervision Conducted by the Palestinian Monetary Authority on the Islamic banks in Palestine

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات المصرفية

إعداد
ياسر عبد طه الشرفا

إشراف
أحمد على أحمد

2008/2009

آيـة الربـا

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنْ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ (279) وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (280) وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (281).

(البقرة:278-281)

الإهداء

إلى أبناء هذا الجيل أمناء المستقبل...
إلى كل العقول التي فكرت فأبدعت والأيادي التي توضأت فنفذت...
إلى كل من أشعل شمعة لتضيء الطريق للاقتصاد الإسلامي...
إلى كل الشهداء الذين رووا بدمائهم الزكية الأرض المباركة فلسطين...

إلى أبي وأمي الأعزاء...
إلى زوجتي العزيزة وأبنائي الأحباب ...
إليهم جميعا أهدي هذا الجهد...

الباحث

شكر وتقدير

الحمد الذي بنعمته وفضله تتم الصالحات , والصلاة والسلام على رسول الله , وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين , وبعد ....
فان الفضل كل الفضل لله أولا وأخرا وظاهرا وباطنا , والشكر له سبحانه على عظيم عونه , وكريم لطفه أن هيأ لنا من أمرنا رشدا فشد من أزرنا , وحمانا من ضعفنا , ووهبنا الصبر والمثابرة .
الحمد لله على حسن الاختيار وسلامة المبتدأ والمسار , فان المكان لا يكفي لحصر كل من له فضل علينا , تربية وتعليما , وعونا وتدعيما , ونصحا وتذكيرا , وإرشادا وترشيدا , فما نكون عليه أو منه – أيا ما كان – هو ثمرة أنضجها كل هؤلاء وهم أصحاب حقوق علينا , لن نوفيهم حقوقهم مهما فعلنا وإنما نحسبهم جميعا قد فعلوا ذلك ابتغاء مرضاة الله , فجزاهم عنده عزوجل القادر على المثوبة والجزاء , أما منا , فلا نجد ما نملكه غير تضرعنا لقيوم السموات والأرض أن يكون خير هذا العمل ونفعه في ميزان حسنات هؤلاء جميعا يوم القيامة , وأن يكون جهدنا وجهدهم لنفع هذه الأمة في الحاضر والمستقبل فلهؤلاء نقدم شكرنا وتقديرنا , **ونوجه الشكر والتقدير على الخصوص إلى أستاذنا الدكتور الفاضل/أحمد على**

عبدالله الذي زودنا بتوجيهاته القيمة ، ومنحنا الكثير من وقته وجهده لإخراج هذا البحث إلي حيز الوجود و الذي لن نوفيه حقه في فضله مهما فعلنا , فجزاه الله خيرا وأكرمه عن طيب رعايته لنا ولغيرنا من الباحثين .

وفي هذا المقام لا يفوتنا أن نذكر بكل التقدير والعرفان من وقف معنا طوال رحلة البحث دون كلل أو ملل , ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل فجزآهم الله عن ذلك كل خير , وأكرمهم بقدر عطائهم في الدنيا والآخرة و انه سبحانه خير مجيب وهو نعم المولى والنصير .

، كما نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى كل أساتذة كلية التجارة ، ونخص بالذكر مدرسي قسم إدارة الأعمال والعلوم المالية والمصرفية الذين أمدونا بآفاق العلم والمعرفة وعرفناهم بحسن الأخلاق العظيمة ، كما لا يفوتنا أن نتقدم بخالص شكرنا وعظيم امتنانا لموظفي كلية التجارة .

وكل الشكر والتقدير إلى كل من ساهم في إخراج وإنجاح هذا البحث بتقديم المعلومات ولو بكلمة واحدة .

وفي الختام اللهم إنا نسألك السداد والفلاح ، وأن يكون عملنا هذا خالصا لوجهك الكريم ، ومسخرا لرفعة شأن بلدنا فلسطين وأمتنا العربية والإسلامية ، وفي ميزان حسناتنا يوم القيامة .

والله ولي التوفيق .

فهرس المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
إهداء	

شكر	
فهرس المحتويات	
فهرس الجداول	
ملخص الدراسة عربي	
ملخص الدراسة بالغة الإنجليزية	
المقدمة	
الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة	2
أولا: المقدمة	
ثانيا: مشكلة الدراسة	
ثالثا: أهمية الدراسة	
رابعا: أهداف الدراسة	
خامسا:حدود الدراسة	
سادسا: الدراسات السابقة	
سابعا:الفرضيات	
ثامنا: منهجية الدراسة	
تاسعا: مجتمع وعينة الدراسة	
الفصل الثاني:المصارف المركزية والمصارف الإسلامية	16
المبحث الأول :المصارف المركزية	
أولا: تعريف المصرف المركزي ونشأته	17
ثانيا:وظائف المصارف المركزية	19
ثالثا:أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها المصارف المركزية	23
المبحث الثاني: المصارف الإسلامية(النشأة والتعريف والتحديات)	30
نشأة المصارف الإسلامية	31
خصائص المصارف الإسلامية	42
غايات وأهداف المصارف الإسلامية	46
الفصل الثالث : عناصر العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية	60
المبحث الأول : الإطار العام لمفهوم العلاقة **بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية**	62
المبحث الثاني : مفهوم وأنواع الرقابة المصرفية	69
الموضوع	**رقم الصفحة**
المبحث الثالث: رقابة المصارف المركزية على الجهاز المصرفي في ضوء نموذج المصرف المركزي الإسلامي	92
المطلب الأول:بدائل الأدوات التقليدية أو الكمية	100
المبحث الرابع: نماذج مقارنة لرقابة المصارف المركزية على المصارف الإسلامية	103
المبحث الخامس: دور هيئات الرقابة الشرعية في الرقابة على المصارف الإسلامية	128

الفصل الرابع: عناصر العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية	141
المبحث الأول : أوجه الاتفاق في علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف المركزية	150
المبحث الثاني : العقبات التي واجهت المصارف الإسلامية في علاقتها بالمصارف المركزية	155
الفصل الخامس : الرقابة التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على الجهاز المصرفي	166
المبحث الأول : مكونات الجهاز المصرفي الفلسطيني	168
المبحث الثاني: المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين	185
المبحث الثالث: فعالية رقابة سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين	197
الفصل السادس: الطريقة والإجراءات	
الفصل السابع: نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها	
النتائج والتوصيات	
الملاحق : الاستبيان	

قائمة الجداول

ملخص الدراسة

تناولت هذه الدراسة موضوع الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، وقامت بمناقشة وتحليل فعالية تلك الرقابة التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين، وأوضحت الجوانب الايجابية والسلبية لهذه الرقابة، ومن ثم العمل على تطويرها بما يعزز ويخدم أهداف ورسالة المصارف الإسلامية، وبما يخدم أهداف التشريعات المصرفية الخاصة بسلطة النقد الفلسطينية، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الغراء. ودرست المجالات التي تم تقييم فعاليتها على المصارف الإسلامية، وهي:

- فعالية الرقابة على الاحتياطي النقدي الإلزامي.
- فعالية الرقابة في تنظيم وضبط السيولة.
- فعالية الرقابة على استخدامات الأموال (التوظيفات).
- فعالية التركزات التمويلية للعملاء.
- فعالية القيود الرقابية على التمويلات.
- فعالية الرقابة والتفتيش على الأعمال المصرفية.
- فعالية القيود والمتطلبات الأخرى التي تفرضها سلطة النقد.

ولتحقيق أهداف هذه الدراسة فقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى سبعة فصول رئيسة. تناول الفصل الأول الإطار النظري للدراسة من حيث مشكلة الدراسة وفروضها وأهميتها وأهدافها. كما تناول الفصل الثاني المصارف المركزية والمصارف الإسلامية من حيث التعريف والنشأة ووظائف المصارف المركزية، وأدوات السياسة النقدية التي تستخدمها المصارف المركزية، وتناول المصارف الإسلامية من حيث النشأة والتعريف والتحديات، وخصائص المصارف الإسلامية، وغايات وأهداف المصارف الإسلامية.فيما أوضح الفصل الثالث عناصر العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية والإطار العام لمفهوم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية ومفهوم وأنواع الرقابة المصرفية، وبَين رقابة المصارف المركزية على الجهاز المصرفي في ضوء نموذج المصرف المركزي الإسلامي، وبدائل الأدوات التقليدية أو الكمية، وعرض لنماذج مقارنة لرقابة المصارف المركزية على المصارف الإسلامية، كما وضح دور هيئات الرقابة الشرعية في الرقابة على المصارف الإسلامية. فيما جاء الفصل الرابع ليوضح عناصر العلاقة وبين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية، وأوجه الاتفاق في علاقة

المصارف الإسلامية بالمصارف المركزية، والعقبات التي واجهت المصارف الإسلامية في علاقتها بالمصارف المركزية. كما ذكر الفصل الخامس الرقابة التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على الجهاز المصرفي ومكونات الجهاز المصرفي الفلسطيني والمصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، وأخيرا فعالية رقابة سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين. أما الفصل السادس فتناول الطريقة والإجراءات ومنهجية الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة وصدق وثبات الاستبانة ومن ثم المعالجات الإحصائية، بينما أظهر الفصل السابع نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها لتنتهي هذه الدراسة بالنتائج والتوصيات.وقام الباحث بوضع عدة فروض وأجرى الاختبارات والمعالجات الإحصائية اللازمة لها.وقام الباحث أيضا بتصميم أداة الدراسة وهي عبارة عن قائمة استقصاء لغرض قياس مدى فعالية الرقابة التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات لعل من أهمها:

أولا: **ضعف فعالية بعض معايير وأدوات الرقابة الكمية والنوعية لنظام الرقابة المصرفية لسلطة النقد الفلسطينية المستخدمة في الرقابة على المصارف الإسلامية وهنا تقترح الدراسة ما يلي:**

- إعفاء حسابات الودائع الاستثمارية المقيدة من تطبيق نسبة الاحتياطي الإلزامي وتخفيض هذه النسبة على حسابات الاستثمار العام، وتطبيقها كاملة على حسابات الودائع الجارية.
- إجراء تعديلات لمكونات عناصر البسط والمقام المتعلقة باحتساب نسبة السيولة بحيث تأخذ في الاعتبار طبيعة وخصوصية المصارف الإسلامية وذلك وفقاً لما ورد في هذه الدراسة، مع عدم تطبيق هذه النسبة على حسابات الودائع الاستثمارية.
- لا يمكن للمصارف الإسلامية استخدام الأداة الرقابية (أسعار الفائدة والخصم) في مجال التمويل للحصول على السيولة اللازمة له، وقد اقترح كبديل عن ذلك إنشاء صندوق استثمار مشترك يتم تغذيته من خلال مساهمات المصارف الإسلامية وسلطة النقد الفلسطينية، ويستخدم لأغراض تمويل المصارف التي تواجه عجز مؤقت في السيولة، أو أن يتم التمويل على أساس المضاربة أو المرابحة مقابل نصيب من الأرباح، وتكون سلطة النقد الفلسطينية هي رب المال في هذه الحالة.
-كما أنه في مجال إدارة السيولة من قبل سلطة النقد الفلسطينية في إطار علاقتها بالمصارف الإسلامية فيقترح تبنيها لشهادات مشاركة تطرح على أسس مصرفية إسلامية، حيث تستطيع استخدامها من ناحية لإدارة السيولة في الاقتصاد، وتستطيع المصارف الإسلامية من ناحيتها الاستفادة منها في أعمال التمويل والاستثمار، بالإضافة إلى إمكانية تسيلها لأغراض الحصول على السيولة اللازمة لها.
- إجراء بعض التعديلات على القيود المفروضة على بعض التمويلات والأنشطة المصرفية.

- استمرار تطبيق بعض معايير للرقابة النوعية على التمويل بغرض التأثير في حجم التمويل النوعي لبعض الأنشطة التي تهدف إليها السياسة النقدية مثل الهوامش النقدية للتمويل رفعاً أو خفضاً، أو معيار القيمة التسليفية للضمان وفقاً لخصائص العمل في تلك المصارف.
- إجراء تعديلات على معيار كفاية رأس المال (الملاءة المصرفية) المطبق على المصارف التقليدية حسب مقررات لجنة بازل 2، بعد الأخذ في الاعتبار اختلاف نظم مصادر الأموال و توظيفاتها للمصارف الإسلامية، وقد أوردت الدراسة أسلوب تطبيق هذا المعيار على تلك المصارف.
- قيام سلطة النقد الفلسطينية بتطوير أدواتها التقليدية المستخدمة للحصول على التمويل اللازم لسد العجز الحكومي من الجهاز المصرفي ومن المصارف الإسلامية من خلال صور التمويل المتعددة التي ترتكز على فقه المعاملات ، والتي أشارت إليها الدراسة تفصيلاً كإصدار الصكوك القائمة على أساس المضاربة أو المشاركة أو الإجارة، بحيث يكون لمالك هذه الصكوك نسبة شائعة من الربح وفقاً لما يحققه المشروع.
- قيام سلطة النقد الفلسطينية بإصدار معايير خاصة تحدد الضوابط والمرتكزات الفنية والمالية و المصرفية التي تقوم عليها عمليات التمويل بالصيغ الإسلامية المعروفة، وذلك وفق منهج علمي ومصرفي دقيق مع متابعة الرقابة في التطبيق، كما يتعين العمل على تشجيع التعامل بصيغ التمويل الأخرى كالمشاركة والتمويل بالمضاربة.

ثانيا- تفعيل وتطوير الرقابة المسبقة والمتزامنة واللاحقة لسلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية وذلك من خلال:

- وجود ضوابط محددة لدى سلطة النقد الفلسطينية تتعلق بشروط منع التراخيص وتأسيس المصارف الإسلامية.
- تحديد ضوابط الهياكل التنظيمية والوظيفية للمؤسسات المصرفية الإسلامية والشروط الواجب توافرها لشغل المناصب القيادية فيها.
- إفراد تشريع مستقل ضمن قانون تنظيم العمل المصرفي الخاص بالمصارف الإسلامية يعمل على وضع وتحديد الضوابط المذكورة، وذلك بما يعمل على إحكام الرقابة اللازمة على أنشطة وأعمال تلك المصارف، والتغلب على المشاكل الناجمة عن تطبيق نظم العمل المعمول بها بالتشريعات المصرفية التقليدية، وذلك وفق ما ورد في الدراسة من تحليلات في هذا الخصوص.
- تطوير نظم خاصة لقياس وتقوم الأداء المالي والمصرفي للمؤسسات المصرفية الإسلامية كمعيار كفاية رأس المال، نسب السيولة، نسب التركزات التمويلية، وتطوير كافة المتطلبات الأخرى اللازمة لأعمال المتابعة الإحصائية وتحديد عناصرها من خلال نماذج خاصة بتلك المؤسسات.
- تطوير نظام للرقابة والتفتيش المصرفي (ميدانياً وإحصائياً) بشكل يعكس التطبيق الصحيح والمحكم للخصائص الوظيفة للبنوك الإسلامية، مع ضرورة تنمية الكفاءات التعليمية والعملية للمفتشين من خلال زيادة التأهيل العلمي

والعملي ورفع كفاءتهم وصقل خبراتهم بشكل أوسع في مجال العمل المصرفي الإسلامي.
- تخصيص إدارة مستقلة ضمن هيكل سلطة النقد الفلسطينية للرقابة على المصارف الإسلامية، يكون العاملون فيها على دراية تامة بأنماط العمل المصرفي الإسلامي وضوابطه الشرعية.
- تطوير نظام مركزية المخاطر بما يتلاءم وطبيعة البيانات والمعلومات المتعلقة بأنشطة المصارف الإسلامية.
- وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية في سلطة النقد الفلسطينية، فضلا عن وجود هيئة للرقابة الشرعية في كل مؤسسة مصرفية إسلامية، تستطيع أن تحدد شرعية وسلامة المعاملات المصرفية، والقدرة على تشخيص الوقائع والحكم على سلامتها، وكشف الانحرافات عن أهداف العمل المصرفي الإسلامي الصحيح، وحماية أموال المودعين من استغلالها لمصالح شخصية، وبما يعمل على إزالة الالتباس في التطبيق، وينأى بأعمال تلك المؤسسات عن صور الحيل غير السلمية التي تجلب إليها الشبهات، مع تطبيق أسلوب متابعة التنفيذ السليم والصحيح للفتاوى الصادرة عن الهيئة في هذا الخصوص، وقد أوردت الدراسة العديد من المقترحات المتعلقة باختصاصات عمل هذه الهيئة والشروط الواجبة توفرها في أعضائها.

Abstract

This study addressed the topic of censorship authorities over Islamic banks operating in Palestine, and it discussed and analyzed the effectiveness of the censorship exercised by the Palestinian Monetary Authority on the Islamic banks in Palestine. The study also pointed out the positive and negative aspects of such censorship and then worked to develop and strengthen the mission and objectives of both Islamic banks and the banking legislation of the Palestinian Monetary Authority in a way that does not contradict with the provisions of the Islamic Sharia (law). Also, the study tackled The areas that have been evaluated to assess their effectiveness in Islamic banks, namely:

- The effectiveness of censorship over the mandatory cash reserve.
- The effectiveness of censorship in organizing and controlling liquidity.

- The effectiveness of censorship over the uses of funds (investments).
- The effective financing concentrations to customers.
- The effectiveness of regulatory restrictions on funding.
- The effectiveness of censorship and inspection on banking procedures.

- The effectiveness of restrictions and other requirements imposed by the Monetary Authority.

To achieve the goals of this study, it was divided into seven main chapters. The first chapter dealt with the theoretical framework of the study in terms of the study problem, its hypotheses, relevance, and objectives.

The second chapter addressed both the central banks and Islamic banks: in terms of definition, origin, functions of central banks, and monetary policy tools used by central banks; and the origin, the definition, challenges, characteristics, and goals and objectives of Islamic banks.

The third chapter explained the elements of the relationship between Islamic banks and central banks and the general framework of the concept of this relationship and the types of banking censorship. Also, the study clarified the censorship of central banks on the banking system in light of a model Islamic central bank and the alternatives to the traditional or tools quantity, presented models of comparison of the supervision of central banks over Islamic banks, and explained the role of legitimate Islamic oversight in the supervision of Islamic banks.

The fourth chapter clarified the elements of the relationship between Islamic banks and central banks, the phases of agreement in this relationship, and the obstacles that faced the Islamic banks in its relation with central banks.

The fifth Chapter mentioned the censorship exercised by the Palestinian Monetary Authority on the banking system and the components of the Palestinian banking system and the Islamic banks operating in Palestine, and finally the effectiveness of the censorship of the Palestinian Monetary Authority on Islamic banks operating in Palestine

The sixth Chapter handled the manner, procedures, and methodology of the study; and the society and sample of the study, the sincerity and firmness of the questionnaire, and the statistical treatments.

While the seventh chapter showed the results of the field study and its interpretation to end the study with its findings and recommendations. The researcher developed a number of assumptions and made tests and statistical treatments required. Also, the researcher designed a study tool which is a list of survey questions for the purpose of measuring the effectiveness of the censorship exercised by the Palestinian Monetary Authority on the Islamic banks operating in Palestine, and this study has reached several findings and recommendations of which the most important ones are as follow:

First: The weak effectiveness of some standards and tools of quantity and quality censorship of the Palestinian Monetary Authority used in the censorship of Islamic banks, thus the study suggested the following:

- Exempting the restricted investment deposit accounts from the application of the compulsory reserve ratio and reducing this ratio to the accounts of public investment, and applying them fully on deposit accounts.
- Making amendments to the component elements of the numerator and denominator related to the calculation of the liquidity ratio to take into consideration the nature and uniqueness of Islamic banks, according to the study, and with the non-application of this ratio on investment deposits accounts.
- Islamic banks cannot use the supervision tool (interest rates and discount) in the area of financing to obtain the necessary liquidity to it. So, an alternative was suggested to establish a joint investment fund that will be replenished through the contributions of Islamic banks and the Palestinian Monetary Authority, and it will be used for the purpose of financing banks facing temporary Liquidity deficit, or that financing will be based on speculation(Mudaraba) or Murabaha in exchange of a share of profits; and the Palestinian Monetary Authority is the employer of money in this case.
- Making some adjustments to certain restrictions on finance and banking activities
- In the area of the management of liquidity by the Palestinian Monetary Authority in the context of their relationship with Islamic banks, it is proposed to cater for certificates of participation presented on the foundations of Islamic banking, where it can be used, from one hand, to manage liquidity in the economy, and, from the other hand, Islamic banks can take advantage of it in the fields of financing and investment; in addition to the possibility of using it for the purposes of facilitating obtaining the necessary liquidity.

- The continued application of certain standards of quality control on finance for the purpose of influencing the size of the qualitative funding for some activities that are the aim of monetary policy, such as cash margins of funding either by waiver or reduction, the standard loan value of the guarantee
in accordance with the characteristics of work in these banks
- Making amendments to the standard capital adequacy (banking solvency) applied on traditional banks by the decisions of the Basel Committee 2, after taking into account the different systems of funds sources and its recruitment of Islamic Banks. The study has cited the method application of this standard to these banks.
- The Palestinian Monetary Authority attempted to develop its traditional tools used to obtain the necessary funding to bridge the government deficit from the banking system and Islamic banks through images of the multiple funding based on the jurisprudence of transactions, which were referred to in details by this study such as issuing stocks based on speculation, participation or lease, so the owner of these stocks will have commonly proportion of profit, according to achievements of the project.

Second: Activating and developing the prior, simultaneous and subsequent censorship of the Palestinian Monetary Authority on Islamic banks, through the following:
- The Palestinian Monetary Authority set standards special for determining technical, financial and banking criteria and axels which are considered the foundations of the known version of Islamic financing operations, according to a scientific and accurate banking method with the follow-up of banking censorship during application. Also, there more efforts should be dedicated to encourage dealing with other funding formulas as participation and funding speculated

- The presence of certain controls to the Palestinian Monetary Authority on the conditions of preventing licenses and the establishment of Islamic banks.
- Determining controls of the organizational and functional structures of the institutions of Islamic banks, and determining the conditions that must be met to fill leadership positions there.
- Issuing independent legislation within the law of regulating the banking work related to Islamic banks that would work on the development and identification of the mentioned criteria, so as to work on strengthening the censorship required on the activities and procedures of these banks, and to overcome the problems arising from the application of the work systems used in the traditional banking legislation, according the analyses mentioned in this regard.
- Developing special systems to measure and evaluate the performance of the financial and banking institutions of Islamic banking as a criteria of the capital adequacy, liquidity ratios, concentrations funding ratios, and the development of all other requirements necessary for the statistical follow-up and to identify its elements through models special of such institutions.
- Developing a system of banking supervision and inspection (field and statistical) to reflect the correct and accurate application of the functional characteristics of Islamic banks, with the need to develop educational and practical skills of the inspectors by increasing the scientific and practical rehabilitation, upgrading their efficiency, and refining their expertise more widely in the area of Islamic banking work.
- Allocating a separate management structure within the Palestinian Monetary Authority to control Islamic banks, where workers are fully aware of the types of Islamic banking operations and its Islamic legitimacy controls.

- Developing a centralized risk system that is consistent with the nature of the data and information related to the activities of Islamic banks.
- The existence of a supreme commission to control the Islamic legitimacy of the Palestinian Monetary Authority as well as the existence of an oversight legitimacy commission in each Islamic banking institution, which can perform the following activities: determines the legality and safety of banking transactions, is able to diagnose the factual and judgment of their safety, detects any deviations from the objectives of the right Islamic banking work, protects depositors funds from the exploitation for personal interests, works to remove ambiguity in the application, protects the work of such institutions from the scams that bring suspicions to it, and applies the method of proper follow-up and implementation of Islamic Fatwa issued by the Authority in this regard. The study has reported several proposals concerning the work of this body and the conditions required to be available in its members.

الفصـــــل الأول

الإطار النظري للدراسة

يحتـــوي هـــذا الفصـــل على الآتي:

أولا: المقدمة

ثانيا: مشكلة الدراسـة

ثالثا: أهميـة الدراسـة

رابعا: أهـداف الدراسـة

خامسا: حدود الدراسة

سادسا: الدراسات السابقة

سابعا: فروض الدراسـة

ثامنا: منهجيـة الدراسـة

تاسعا: مجتمع وعينة الدراسة

عاشرا: خطة الدراسة

الفصل الأول
الإطار النظري للدراسة

أولا : المقدمة:

يتكون الجهاز المصرفي لأي اقتصاد من مجموعة من المؤسسات المالية والمصرفية، والقوانين المنظمة لعملها، وعلاقاتها في المجتمع، والتي تخضع بدورها لرقابة السلطات النقدية.

وتنبع أهمية المؤسسات المالية والمصرفية من كونها:

1. تلعب دوراً هاماً في الاقتصاد سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي.
2. يعكس تطورها وزيادة حجم أصولها تطور المجتمع.
3. تقوم بتأدية وظائف لا يمكن للأفراد والمؤسسات والحكومة الاستغناء عنها.

4. تقوم بالعديد من الخدمات المصرفية التي تؤدي إلى تسهيل أداء النظام الاقتصادي.

وتعتبر الرقابة على وحدات الجهاز المصرفي من الموضوعات الهامة التي يجب إعطائها مكانتها الحقيقية، فضلا عن الالتزام بها، خاصة أن النشاط المصرفي يمثل الجزء الأهم من الأعمال والأنشطة التي تتم في المجتمع، فضلا عن أن تلك الوحدات التي تمارس النشاط المصرفي، إنما تتعامل بأموال غيرها، أو ما يسمى بالمتاجرة في حقوق الغير، بينما لا تمثل رؤوس أموالها سوى نسبة ضئيلة بالنظر إلى إجمالي مواردها المالية[1].

وعلى هذا فإن الدولة ممثلة بمصرفها المركزي وسلطاتها النقدية تمارس أقصى درجات الرقابة على تلك الوحدات، سواء بأدوات السياسة النقدية التقليدية، أو الأدوات الكيفية، أو بالأدوات المباشرة: كالإقناع الأدبي، والتعليمات المباشرة، والرقابة المباشرة، أو الجزاءات التي تفرضها على المصارف.

والمصارف الإسلامية لا تمثل وضعا مغايرا في هذا المضمار، فهي لا شك تخضع لكافة تعليمات وقرارات ورقابة البنك المركزي؛ ذلك أن هذه المصارف باتت تمثل إحدى أهم مكونات الجهاز المصرفي؛ ولكن من الملاحظ أن هناك اختلاف في طبيعة وتكوين المصارف الإسلامية، والمصارف التقليدية من جهة، وبين المصارف المركزية وأدواتها الرقابية التقليدية، وفعاليتها للتطبيق من جهة أخرى.

والناظر في حال المصارف الإسلامية يجد أن هناك نماذج متعددة لهذا التكوين. فهناك دول عملت على تحويل نظامها المصرفي ليعمل وفق أحكام فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية الغراء، وهذا الأصل، بينما أذنت بعض البلدان للمصارف الإسلامية للعمل وفق نظامها التأسيسي.

وجدير بالذكر أن في هذين النموذجين لا توجد إشكاليات تذكر حول فعالية التطبيق. فيما أنشأت دول مصارف إسلامية بقوانين استثنائية خاصة، وهنا يجد الباحث أن المصارف الإسلامية ليست معفاة من القوانين التي تحكم نشاط المصارف الأخرى، وبالتالي فإن المصارف الإسلامية، وفي ظل هذه الأوضاع القانونية غير الملائمة لطبيعتها تواجه صعوبات ومشاكل قانونية بشكل يومي، مما يؤدي إلى عرقلة نشاطها، ويؤثر في عملها ونموها وتطورها، لا سيما في علاقتها بالمصارف الأخرى، وفي فعالية رقابة البنك المركزي عليها وتعامله معها وفى دعمه ومساعدته لها.

ومعظم المصارف الإسلامية تعيش هذا النموذج، وتجد نفسها في مأزق حقيقي نتيجة لإخضاعها لرقابة البنك المركزي دون مراعاة لطبيعتها ولفعالية هذه المعايير للرقابة عليها.

وتعتبر فلسطين إحدى هذه الدول الخاضعة لهذا النموذج، فضلا عن عملها وفق اتفاقيات مع بنكين مركزيين، هما: البنك المركزي الأردني، وبنك إسرائيل.

ويتكون الجهاز المصرفي الفلسطيني -موضوع هذه الدراسة- من:

---

[1]() داود، حسن يوسف، الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية، (القاهرة:المعهد العلمي للفكر الإسلامي، 1996، ص 16).

1. سلطة النقد الفلسطينية.
2. المؤسسات المالية والمصارف بكافة أنواعها، وعددها (22) مصرفا، و(135) فرعا ومكتبا.
3. النظم والقوانين الحاكمة للعمل المصرفي.

ويعتبر الجهاز المصرفي الفلسطيني قبل تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية جهازاً بسيطاً وغير مكتمل، حيث تمثل في عدد من المؤسسات المالية، وبعد مجيء السلطة الوطنية الفلسطينية، وضمن الاتفاقية الاقتصادية الموقعة بين منظمة التحرير الفلسطينية وبين دولة الاحتلال في 1994م، القاضية بقيام سلطة النقد الفلسطينية.

فقد أصدرت السلطة الوطنية الفلسطينية القرار ببدء العمل في مشروع سلطة النقد الفلسطينية، والّتي ستتولى مهام المصرف المركزي فيما عدا إصدار العملة الفلسطينية. وتهدف سلطة النقد الفلسطينية إلى ضمان سلامة العمل المصرفي، والحفاظ على الاستقرار النقديّ، وتشجيع النمو الاقتصادي في فلسطين وفقاً للسياسات العامة للسلطة الوطنية.

إلا أن أمام سلطة النقد العديد من الأهداف التي لم تتحقق بعد، مثل: العمل على استكمال الإطار التشريعي الملائم للنشاط المالي والمصرفي، وتعزيز القدرات الفنية والمهنية للعاملين في سلطة النقد.

وتواجه سلطة النقد عددا من المشاكل تؤثر على عملها، مثل: عدم وجود عملة فلسطينية، والتعامل بصورة مباشرة مع مصرفين مركزيين مستقرين، وهما: البنك المركزي الأردني، وبنك إسرائيل، ولكل سياساته المستقلة الّتي تُحقق مصالحه، وكذلك مشكلة عدم وضوح الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، والتعامل مع ثلاث عملات.

وتزداد صعوبة عمل سلطة النقد الفلسطينية في كونها حديثة النشأة فهي تحتاج إلي أن تصدر التشريعات والقوانين والأنظمة والتعليمات التي تنظم وتلاءم عمل الجهاز المصرفي الفلسطيني.

ومع حاجة المجتمع الفلسطيني للخدمات المصرفية - بعد انتهاء الانتفاضة المباركة- وسياسة السلطة الوطنية وسلطة النقد الفلسطينية بتشجيع افتتاح مصارف وفروع جديدة، وتوقع الانتعاش الاقتصادي في أعقاب اتفاقيات أوسلو، ومع تطور وحدات وموجودات الجهاز المصرفي[2]، والتي بلغت 5601.4 مليون دولار في عام 2005م، وبلغ إجمالي ودائع العملاء في نفس العام 4190.21 مليون دولار، في حين فقد بلغت نسبة التسهيلات الائتمانية المباشرة 1791.85 مليون دولار، وبلغت نسبة التسهيلات إلى إجمالي الودائع 38.85 %، ويشير هذا الاتجاه العام إلى أن هذه النسبة ما زالت دون النسبة التي حددتها سلطة النقد، والقاضية بأن تكون نسبة الائتمان إلى الودائع كحد أدنى بنسبة 40%، ومن هنا فقد دعت الحاجة إلى وضع مزيد من القوانين والأنظمة والمؤسسات المساندة للعمل المصرفي.

---

[2]() سلطة النقد الفلسطينية، التقرير السنوي العاشر لعام 2005، (فلسطين، إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، 2005 ،ص 88).

وإذا كانت المصارف تلعب دورا رئيسا في تمويل الأنشطة الاقتصادية، فإن المصارف الإسلامية ذات سمات وخصائص تنموية مميزة، وذات منهج خاص في التأثير الفعال على القطاعات الاقتصادية المختلفة، وذلك بتقديمها التمويل اللازم لتنمية القطاعات الاقتصادية من خلال أساليب وصيغ تمويل ذات طابع تنموي، إلى جانب إمكانياتها القوية في جذب المدخرات وتعبئة الموارد المالية؛ فمن المعلوم أن أي تنمية اقتصادية واجتماعية لابد لها من تمويل واستثمارات تضخها في شرايين القطاعات الاقتصادية، ولابد لكل استثمارات من مدخرات تقابلها، ويعد التمويل والاستثمار هما جوهر عملية التنمية الاقتصادية، ومن هنا تنبع أهمية إطلاق يد المصارف، وخاصة الإسلامية كونها تضطلع بمهمة التنمية الاقتصادية، وذلك بمراعاة خصوصيتها.

لذا فقد قامت سلطة النقد بمنح التراخيص للمصارف والمصارف الإسلامية، وذلك بهدف النهوض بالاقتصاد الوطني، ومواكبة حاجة ومتطلبات المجتمع. ومع شروع سلطة النقد في استكمال الأطر القانونية والمؤسسية المنظمة للنشاط الاقتصادي والمصرفي، وتـرسيخ العلاقة مع مؤسسات التمويل العربية والإقليمية، واستكمال التشريعات النقدية والمالية المنظمة للنشاط المصرفي الفلسطيني، خاصة ما يتعلق بمراقبة المصارف والمصارف الإسلامية.

إلا أن فعالية الرقابة المصرفية التي تفرضها المصارف المركزية - وخاصة سلطة النقد الفلسطينية - على المصارف الإسلامية لم تتضح أبعادها ومعالمها، ومن الملاحظ بأن المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، هي مصارف ناشئة مارست عملها حديثاً في عام (1995)، وعلى مدى سنوات الدِّراسة، فمنها من بدأ بعد ذلك في عام (1996)، ومنها ما بدأ عام (1997)، ومنها ما بدأ أعماله متأخراً عام(1999)، وبهذا تجيء هذه الدراسة متزامنة مع مرحلة الإنشاء والنمو الأولى لسلطة النقد الفلسطينية ولهذه المصارف؛ لتقدم تصورًا شاملاً عن واقع الرقابة المصرفية، ومدى فعاليتها على المصارف الإسلامية.

ثانيا: مشكلة الدراسـة:

يدور كثير من النقاش حول واقع وفعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية - بصفتها الجهة المسئولة عن المصارف - على المصارف الإسلامية في فلسطين، وما هو دور المصارف المركزية في مراقبة العمل المصرفي الإسلامي.

وبالتالي فإن مشكلة هذه الدراسة تنحصر في السؤال الرئيس التالي، **ما مدى فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين،** ويتفرع عن هذا التساؤل الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما مدى فعالية رقابة سلطة النقد (في مجال الرقابة الكمية على التمويل) من خلال:

- نسبة الاحتياطي الإلزامي وكيفية احتسابها.
- نسبة السيولة النقدية والقانونية وكيفية احتسابها.

2- ما مدى فعالية رقابة سلطة النقد (في مجال الرقابة النوعية على التمويل) من خلال:
- تحديد سقوف محددة لأنواع معينة من التمويلات.
- وضع أسعار لأنواع معينة من التمويلات.
- تحديد قيمة تسليفية لكل نوع من أنواع التمويلات.

ثالثا: أهميـة الدراسـة:

- تبرز أهمية هذه الدراسة في كون فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية لها أثر في قدرة المصارف الإسلامية على التكيف والتلاؤم مع هذه الرقابة؛ ومن ثم تحقيق أهدافها وضبط مسيرتها في إطار الالتزام بفلسفة وأحكام المعاملات المالية في الفقه الإسلامي خاصة مع حداثة تجربة العمل المصرفي الإسلامي في فلسطين.
- لا شك أن قدرة المصارف الإسلامية في تعبئة مدخرات المجتمع واستخدامها في تمويل المشاريع التنموية يتوقف على فعالية التعليمات الخاصة التي تناسب طبيعتها وأعمالها وتضبط مسيرتها، والتي تصدرها المصارف المركزية.
- إن فعالية الرقابة التي يتعرض لها الباحث بالنقاش والتحليل سوف ترفع من مستوى الجدية والالتزام لدى المصارف الإسلامية، وتزيل اللبس الحاصل في التطبيق بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية؛ وبالتالي تزداد ثقة جمهور المتعاملين مع هذه المصارف.
-كما ترجع أهمية هذه الدراسة في أنها تزود المهتمين والقائمين على المصارف الإسلامية والمركزية بالنتائج التي تخدم كل في مجال اهتمامه؛ لتكون قاعد بيانات يستفيد منها متخذ القرار.

رابعا: أهـداف الدراسـة:

1- تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على فعالية وجدوى الرقابة المصرفية التي تمارسها المصارف المركزية على المصارف الإسلامية.
2- الوقوف على نقاط الضعف في أنظمة الرقابة المصرفية التي تطبقها سلطة النقد.
3- معرفة جدوى الأدوات والوسائل التي تستخدمها سلطة النقد للرقابة على المصارف الإسلامية.
4- الوقوف على الإجراءات القانونية والجزائية في الرقابة على المصارف الإسلامية للتعرف على مدى فعاليتها.
5- معرفة القوانين والتشريعات التي تصدرها المصارف المركزية العربية والإسلامية، والتي تنظم العمل الرقابي المصرفي سواء في النظام المصرفي الإسلامي، أو في النظام المختلط، ومعرفة مدى الاستفادة منها في تجربة المصارف الإسلامية بفلسطين.
6- حث قيادات العمل المصرفي التقليدي على مراجعة مسيرة المصارف التقليدية لتصحيح أوضاعها بما يحقق الآمال المعقودة

عليها ولتحذو حذو المصارف الإسلامية. خاصة إذا ما أكدنا أن المصارف الإسلامية هي النموذج المواجه للنموذج الرأسمالي.

خامسا: حدود الدراسة:

تقوم هذه الدراسة على بعدين أساسيين هما:

1. **بعد زماني:** ويشمل فترة مجيء السلطة الوطنية الفلسطينية، وخاصة عند صدور قانون سلطة النقد الفلسطينية: رقم (2) سنة 1997 بشأن سلطة النقد الفلسطينية، والذي تم نشره في الجريدة الرسمية "الوقائع الفلسطينية" في العدد الحادي والعشرين في يناير 1997، وحتى الانسحاب الإسرائيلي من غزة بتاريخ 28/9/2005م.
2. **بعد مكاني:** حيث ستقتصر الدراسة على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، وعددها ثلاثة بنوك، وهي: البنك الإسلامي العربي، والبنك الإسلامي الفلسطيني، وبنك الأقصى الإسلامي؛ يتبعها خمسة عشر فرعا منتشرة في جميع أنحاء قطاع غزة والضفة الغربية، كما حدد أيضا مجال البحث في سلطة النقد الفلسطينية.

كما أن البحث سيركز على المجال الرقابي للمصارف المركزية على المصارف الإسلامية في نموذج العمل بجانب المصارف التقليدية(المختلط).

سادسا: الدراسات السابقة:

1- دراسة جابر(1999 م).

وهي رسالة ماجستير في الاقتصاد و المصارف الإسلامية وبعنوان (المصارف المركزية ودورها في الرقابة على المصارف الإسلامية)، للباحث أحمد جابر (1999م)، مركز صالح للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، وقد تناولت هذه الدراسة مناقشة الأساليب الرقابية التي يستخدمها المصرف المركزي للرقابة على المصارف الإسلامية، والأدوات التي يستخدمها للتحكم في الائتمان المصرفي والسيولة، ومدى ملاءمتها للتطبيق على المصارف الإسلامية، ثم دراسة بعض تجارب الدول التي تتواجد بها تلك المصارف، كما عرض الباحث تقويما لأساليب رقابة البنك المركزي المصري، وإمكانية تطويرها للرقابة على المصارف الإسلامية العاملة في مصر، وقد أكد الباحث على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي في مصر ثم مصرف إسلامي عالمي، **وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج كان أهمها:**

1- تصميم نماذج خاصة بالمصارف الإسلامية تقدم من خلالها البيانات التي يطلبها المصرف المركزي تتلاءم مع طبيعة العمل في تلك المصارف.

3- ضرورة إعداد مفتشين متخصصين للتفتيش على المصارف الإسلامية مع ضرورة إلمامهم بالنواحي الشرعية والمصرفية والقانونية.
4- رفع بعض المحذورات والقيود على المصارف الإسلامية.
5- العمل على إصدار شهادات إيداع إسلامية وفقا لنظام المشاركة أو شهادات استثمارية لمشروع معين لزيادة فعالية السوق المفتوحة؛ بحيث تكون المصارف الإسلامية قادرة على مواجهة السيولة المفروضة عليها، والتوفيق بين أهداف السيولة والربحية.
6- أن يقتصر فرض نسبة الاحتياطي الإلزامي على الحسابات الجارية فقط مع إمكانية تطبيق نسبة أقل على حسابات الودائع الاستثمارية.

2- دراسة ناصر (1991 م).

وهي عبارة عن رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة عين شمس،(1991)، بعنوان " الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية " منهج فكري ودراسة ميدانية دولية مقارنة.

وقد عرضت هذه الدراسة لأساسيات نظام الرقابة المصرفية التي يمارسها المصرف المركزي، والتي تشتمل على تحديد أهداف الرقابة المصرفية التقليدية، وبحثها من منظور النظام المصرفي الإسلامي، ثم تحليل الضوابط التنظيمية والإدارية والمعايير الرقابية التقليدية من منظور تلك المصارف، ثم إجراء دراسة ميدانية تهدف إلي تحليل وتشخيص واقع الرقابة المصرفية الحالية من وجهتي نظر المصارف الإسلامية والمصارف المركزية من خلال استبيان شمل عددا من المصارف الإسلامية والمصارف المركزية في عدد من الدول العربية والإسلامية، **وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات يسوق الباحث أهمها:**

1- إنشاء صندوق لحماية الودائع الاستثمارية يقوم على أساس تكافلي بين المودعين والمصرف.
2- يمكن للمصرف المركزي تطوير معايير الرقابة النوعية على الائتمان وفقا لصيغ التمويل الإسلامي باستثناء ما يتعارض مع فلسفة المصارف الإسلامية.
3- اقترح بالنسبة لمعايير الرقابة الكمية على الائتمان ما يلي:
- خفض نسبة الاحتياطي الإلزامي على حسابات الاستثمار العام مع تطبيقها بالكامل على الحسابات الجارية كما في المصارف التقليدية تماما.
- تطوير نسبة السيولة لتتناسب وطبيعة نظم موارد الأموال وتوظيفاتها بالمصارف الإسلامية
- إمكانية قبول أغلب الضوابط المباشرة التي يضعها المصرف المركزي على مجالات الائتمان، مثل: حدود المساهمة في الشركات التابعة، حدود الائتمان للعميل الواحد، ضوابط تسهيلات أعضاء مجلس الإدارة، عدم قبول الحظر المفروض على التعامل بالعقار والمنقول.

4- ضرورة إيجاد تصنيف مستقل للمصارف الإسلامية، وذلك ضمن التشريعات المصرفية المعمول بها في القطر المعني؛ بحيث يتم إفراد قواعد وضوابط خاصة بالرقابة على المصارف الإسلامية آخذة بعين الاعتبار طبيعتها.

3- دراسة شاهين(2002 م).

رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة النيلين، الخرطوم، (2002)، بعنوان " المنهج العلمي للرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية "، وهي إطار فكري تحليلي ودراسة مقارنة مع التطبيق على فلسطين.

وقد تركزت مشكلة الدراسة حول تطوير معايير وضوابط للرقابة المصرفية والمحاسبية المستخدمة في المصارف الإسلامية، والتي ترتكز عليها في تنفيذ معاملاتها المصرفية، وإعداد حساباتها المصرفية الختامية في نهاية العام، متمثلة في القوائم المالية والبيانات التحليلية الأخرى التي تحدد الحقوق المالية لكافة الأطراف المشاركة في النشاط المصرفي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات أهمها:

1- ضرورة تعديل بعض معايير وأدوات الرقابة النوعية والكمية لنظام الرقابة المصرفية.

2- حددت الدراسة بعض النقاط الرقابية التي يستند إليها المنهج المحاسبي للرقابة على إعداد الحسابات الختامية.

3- أوردت الدراسة بعض الحلول لمشكلة توزيع واقتسام الأرباح بين المساهمين والمودعين

4- تناولت الدراسة المبادئ المحاسبية التي تستند إليها العمليات المحاسبية في البنك الإسلامي.

4- دراسة آل زيد(1991 م).

وهي عبارة عن بحث منشور في مجلة الدراسات العليا، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، ليبيا، طرابلس، بعنوان " سياسات المصرف المركزي في تنظيم عمليات الصيرفة الإسلامية ".

فقد حددت هذه الدراسة نماذج الارتباط التي تحكم علاقة المصرف الإسلامي بالمصرف المركزي من خلال استعراض نماذج تعكس طبيعة هذه العلاقة، وهي:

1- نموذج يمثل أسلمة النظام المصرفي، مثل: إيران والباكستان والسودان.

2- نموذج يعكس البلدان التي أصدرت قوانين عامة لإنشاء المصارف الإسلامية.

3- نموذج يعكس البلدان التي أصدرت قوانين خاصة لإنشاء المصارف الإسلامية.

4- نموذج يعكس نموذج المصرف المركزي الإسلامي متمثلا في العربية السعودية.

5- نموذج أخير يمثل المصارف الإسلامية التي أنشئت دون وجود أي تشريع بها.

ورأي الباحث أن النموذج الأول والثاني قد واجه عدة مشاكل رئيسة تمثلت في مشاكل:

- قانونية متعلقة بالإطار القانوني السائد.
- متعلقة بأهداف السياسة المالية وأدواتها.
- نقص القواعد الأساسية.

أما النموذج الثالث: فيلاحظ أن طبيعة تعليمات المصرف المركزي والسلطات النقدية تكون أحيانا بعيدة كل البعد عما يمكن أن يطبق على مصرف إسلامي، وعلى الرغم من وجود مشاكل في علاقات المصرف الإسلامي بالمصرف المركزي؛ إلا أنه يجب القيام بوضع أسس واضحة وثابتة لا تتغير إلا بمقدار الحاجة الملحة الناتجة من تعليمات وظروف تخص البلد، وطبيعة وخصوصية المصرف الإسلامي.

أما النموذج الرابع: فيتلخص مما عرض فيه إلى أن النظام منح مؤسسة النقد السعودي وسائل وأساليب مختلفة لتوجيه الائتمان والرقابة عليه والتأثير على كميته ونوعه، مما يتفق وتحقيق سياسة المملكة في ظل أحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

أهم ملاحظات الباحث على الدراسات السابقة:

1- عالجت دراسة كل من (جابر)، و(ناصر) عددا من الجوانب الرقابية التي يمارسها المصرف المركزي على المصارف الإسلامية دون تحليل ومناقشة لفعالية تلك الرقابة على المصارف الإسلامية؛ فضلا عن الحديث عن كافة جوانب الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية.

2- ركزت دراسة (شاهين) على تعديل بعض أدوات الرقابة النوعية والكمية لنظام الرقابة على المصارف الإسلامية، كما حددت بعض النقاط الرقابية التي يستند إليها المنهج المحاسبي للرقابة على إعداد الحسابات الختامية للبنوك الإسلامية، وتكاد تكون الصبغة الشاملة لهذه الدراسة عرض للمنهج المحاسبي للرقابة المحاسبية على المصرف الإسلامي.

3- كما انحصرت دراسة (آل زيد) في سياسات المصرف المركزي في تنظيم عمليات الصيرفة الإسلامية بشكل عام، دون إعطاء نموذج واضح لفعالية هذه الرقابة، والذي يمكن إدراج النموذج الفلسطيني ضمنه، خاصة في ظل حداثة التجربة الفلسطينية في مجال العمل المصرفي بعد قدوم السلطة، وانتهاء بالانسحاب من غزة.

وعلى الرغم مما قد أورده الباحث، فإن هذه الدراسات والأبحاث تعتبر بحق إسهام جاد وصادق في معالجة موضوع هام لطالما شغل العديد من علماء الاقتصاد الإسلامي، خاصة في ظل اتساع تجربة الصيرفة الإسلامية، وعملها في أنظمة مختلفة، وتسجيلها لنجاحات هامة؛ فإن هذا الموضوع - وخاصة هنا في فلسطين - يحتاج إلى مزيد من الدراسات المتعمقة لتحديد فعالية الرقابة المصرفية للمصارف

المركزية على المصارف الإسلامية، فضلا عن فعالية هذه الرقابة في تقييم وتطوير أداء العمل المصرفي الإسلامي.

وعليه فإن هذه الدراسة التي يقدمها الباحث، وهي " مدى فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين " ستأخذ في الاعتبار الآتي:

تقوم هذه الدراسة بمناقشة وتحليل فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين، وتوضيح الجوانب الايجابية والسلبية لهذه الرقابة، والعمل على تطويرها بما يعزز ويخدم أهداف ورسالة المصارف الإسلامية، وكذلك يخدم أهداف التشريعات المصرفية الخاصة بسلطة النقد الفلسطينية، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الغراء، وفيما يلي المجالات التي سيتم دراسة فعاليتها على المصارف الإسلامية:

- فعالية الرقابة على الاحتياطي النقدي الإلزامي.
- فعالية الرقابة في تنظيم وضبط السيولة.
- فعالية الرقابة على استخدامات الأموال (التوظيفات).
- فعالية التركزات التمويلية للعملاء.
- فعالية القيود الرقابية على التمويلات.
- فعالية الرقابة والتفتيش على الأعمال المصرفية.
- فعالية القيود والمتطلبات الأخرى التي تفرضها سلطة النقد.

سابعا: فروض الدراسـة:

1- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التشريعات والقوانين المصرفية التي تطبقها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية، وفعاليتها في الرقابة على المصارف الإسلامية.

2- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين أدوات الرقابة الكمية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية، وفعاليتها في الرقابة على المصارف الإسلامية.

-3 لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين أدوات الرقابة النوعية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية، وفعاليتها في الرقابة على المصارف الإسلامية.

4- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين إعداد المفتشين وتأهيلهم، وأساليب التفتيش التي تمارسها سلطة النقد على المصارف الإسلامية، وفعاليتها في الرقابة على المصارف الإسلامية.

5- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتنسيق والاجتماعات التشاورية بين المصارف الإسلامية وسلطة النقد، وبين فعالية الرقابة التي تمارسها سلطة النقد على المصارف الإسلامية.

6- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين دور هيئات الرقابة الشرعية، وبين تفعيل الرقابة على المصارف الإسلامية بإنشاء دائرة رقابة شرعية تابعة لسلطة النقد.

7- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تعزى لخبرة المدراء وطبيعة العمل والتخصص، وبين فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد.

8- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تعزى للمصرف نفسه ولظروف نشأته، وبين فعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد على المصارف الإسلامية.

ثامنا: منهجيـة الدراسـة:

سوف يعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، وهو عبارة عن إحدى طرق التحليل بشكل علمي منتظم، بهدف التعرف على موضوعات البحث، والوصول للأهداف، ومعالجة مشكلة الدراسة، وذلك على النحو التالي:

1- سيقوم الباحث بمناقشة وتحليل واقع وفعالية الرقابة المصرفية التي تمارسها سلطة النقد الفلسطينية على المصارف الإسلامية في فلسطين، وتوضيح الجوانب الايجابية والسلبية لهذه الرقابة، والعمل على تطويرها بما يعزز ويخدم أهداف ورسالة المصارف الإسلامية، وكذلك يخدم أهداف التشريعات المصرفية الخاصة بسلطة النقد الفلسطينية، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الغراء؛ إذ في مقدور هذا الاتجاه أن يبين لنا المفاصل المنهجية الأساسية لهذه العلاقة، ولذلك سيغطى هذا المنهج الأصول النظرية للمصارف الإسلامية والمصارف المركزية، خصوصا الأهداف والوظائف التي يقوم بها كل مصرف وحدود العلاقة في إطار السياسة المالية التي تجمع بينهما، وسيتناول الباحث عددا من الحالات العملية الحقيقية لتكون الإطار العملي الذي تتبلور من خلاله فعالية علاقة المصرف الإسلامي بالمصرف المركزي، **وفيما يلي المجالات التي سيتم دراسة مدى فعاليتها على المصارف الإسلامية:**

- فعالية الرقابة من خلال الاحتياطي الإلزامي.
- فعالية الرقابة من خلال تنظيم وضبط السيولة.
- فعالية الرقابة من خلال استخدامات الأموال (التوظيفات).
- فعالية التركزات التمويلية للعملاء.
- فعالية القيود الرقابية على التمويلات.
- فعالية الرقابة والتفتيش على الأعمال المصرفية.

2- القيام بإعداد استبانة تتناول المشكلات التي ستجيب عليها الدراسة، وتوزيعها على مدراء المصارف الإسلامية، ومدراء الدوائر الرقابية في سلطة النقد الفلسطينية، للوقوف على فعالية الجوانب التطبيقية للرقابة المصرفية على تلك المصارف، والتعرف على أراء المبحوثين، ومن ثم التعرف على مواطن القوة والضعف، والقيام باستخلاص النتائج لتقويم فعالية نظام الرقابة وفق المنهج العلمي لأسس الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية.

بالإضافة إلى استخدام:

- المصادر الثانوية: وذلك بالاعتماد على الكتب والمراجع والتقارير المالية والإحصائية التي تصدرها السلطات الرقابية والمؤسسات المالية الإسلامية.

تاسعا: مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من كل العاملين المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، والتي يبلغ عددها ثلاثة بنوك يتبعها خمسة عشر فرعا منتشرة في جميع أنحاء قطاع غزة والضفة الغربية، وهي: البنك الإسلامي العربي، والبنك الإسلامي الفلسطيني، وبنك الأقصى الإسلامي. كما حدد أيضا مجتمع ومجال البحث في سلطة النقد الفلسطينية. أما عينة الدراسة فهي دراسة المجتمع نفسه أو ما يسمى بأسلوب (الحصر الشامل)، وذلك لصغر حجم المجتمع وسهولة إجراء المسح الشامل عليه، وللدقة.